

## شرح احاديث البخاري - الشريط الرابع عشر ٤١/٥

عبدالعزيز بن باز

نعم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. قال الامام البخاري رحمة الله تعالى بباب المرأة وحدها تكون صفا حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن اسحاق عن انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه قال - 00:00:00

صليت انا ويتيم في بيتنا خلف النبي صلى الله عليه وسلم. وامي ام سليم خلفنا باب ميمونة المسجد والامام. الله يهداه كان معاهن امرأة تكون خلفهم ولو انها واحدة تقول صفة لوحدها - 00:00:27

كما فعلت ام سليم واذا كانوا جماعة هذا كذلك نعم سهلة نعم الاقرب والله اعلم انها ما يجوز لها. اذا كان معها نسا تقف معهن كالرجال. نعم احسن الله اعتادت امرأة في بيتها ان تصلي مع بناتها جماعة اعتادت امرأة في بيتها - 00:00:45  
ان تصلي مع بناتها جماعة كل فرض ما هي باس ما في حرج جزاه الله خير في كل في كل فرض ما في ما في معنى. احسن الله اليكم باب ميمونة المسجد والامام. حدثنا موسى قال حدثنا ثابت بن يزيد. قال حدثنا عاصم عن الشعبي عن ابن عباس رضي الله تعالى - 00:01:12

قال قمت ليلة اصلی عن يسار النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ بيدي او بعضدي حتى اقامني عن يمينه وقال بيده من وهذا ظاهر 00:01:32  
بان الموقف يكون عن يمين لكن يظهر من هذا انها لو صلى صحت لكن يؤمر بان يكون عن اليمين لأن الرسول ما امره - 00:01:57  
ان يعيد اداره واستمر في صلاته. نعم باب اذا كان بين الامام وبين القوم حائط او ستة. وقال الحسن لا بأس ان تصلي وبينك وبينه نهر. وقال ابو مجلز يهتم بالامام وان كان بينهما طريق او جدار اذا سمع تكبير الامام - 00:02:22

حدثنا محمد قال اخبرنا عبده عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمرة عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل في حجرته وجدار الحجرة قصير. فرأى الناس شخص شخص النبي صلى الله - 00:02:22  
عليه وسلم فقام اناس يصلون بصلاته فاصبحوا فتحذثوا بذلك فقام ليلة الثانية فقام معه اناس يصلون بصلاته صنعوا ذلك ليلتين او ثلاثة. حتى اذا كان بعد ذلك جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يخرج - 00:02:40

فلما اصبح ذكر ذلك الناس فقال اني خشيت ان تكتب عليكم صلاة الليل انه هذا واضح صلوا وهم يرون يشاهدون مع بعضه 00:03:00  
ويسمعون الصوت مثل ما فعله الصحابة فلا بأس بها اما اذا كانوا اذا كان في مكان وهم في مكان ولا - 00:03:27  
شخص مما يرفعون الصوت هذا محل خلاف بين العلماء هل منهم من يرانا؟ والاقربينه لا ينبغي الا اذا كانوا يرون الشخص ويسمعون الصوت لانه اذا خفي الصوت او الشخص اذا شخص رأوا السمع سمعوا الصوت - 00:03:46

اما اذا كانوا في المسجد جميعا كالخلوة مع المسجد يكفي يكفي الصوت. هم تمام المهم اي نعم انما والمأمومين نعم لا ينبغي الا يصلي الا اذا كان يرى الصوت يسمع صوته ويرى المأمومين او بعضهم - 00:04:21  
ولو لم لان هذا يشبه ما فعله الصحابة مع النبي وهو في هجرته يرون شخصه ويسمعون صوته. هم وهم في المسجد وهو في بيته ايه لو ولو بالله الاله تنفع - 00:04:40

لا يلزمهم المسجد. نعم. اذا كانوا يستطعون. هم. باب صلاة الليل. هم آآالواجب انهم يذهبون للصلاة مع المسلمين يصفون معهم اذا اذا حصل الزحام لا بأس اتصال الصنوف بباب صلاة الليل. مم. حدثنا ابراهيم المنذري قال حدثنا ابن ابي فديك - 00:04:40  
قال حدثنا ابن ابي ذئب عن المقتوري عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم ما

كان له حصير يبسطه بالنهار ويتحجره بالليل فتاب اليه ناس فصلوا وراءه فصلوا فصلوا - 00:05:20

مم. حدثنا عبد الأعلى بن حماد قال حدثنا و وهب قال حدثنا موسى ابن عقبة عن سالم أبي النظر. عن بسرى بن سعيد عن زيد لابن ثابت رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة قال حسبت انه قال من حصير في رمضان - 00:05:40 فصلى فيها ليالي فصلى بصلاته ناس من اصحابه فلما علم بهم جعل يقعد فخرج اليهم فقال قد عرفت الذي رأيت من صنيعكم فصلوا ايها الناس في بيتك ان افضل الصلاة صلاة المرأة في بيته الا المكتوبة. قال عفان حدثنا وهب حدثنا موسى سمعت ابا النظر عن - 00:06:00

عن بسرى عن زيد رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا عند اهل العلم في حياته صلى الله عليه وسلم لان خشية ان تعرض عليهم اما بعد وفاته فقد صلى المسلمين فيه - 00:06:25

مساجدهم قاموا رمضان في مساجدهم وامر عمر رضي الله عنه ابى ابن كعب ان يصلى بالناس صلاة التراویح والقيام نعم لانها بموته او من الفرض ومن الفرض عليهم نعم حتى في اي مكان - 00:06:43

مكة كلها حرم ومضاعفة صار فيها مضاعفة نعم هذا يعم الجميع لكن هذا في حياته صلى الله عليه وسلم لانه يخشى ان تفرض عليهم فلما توفیوا من الفرض نام - 00:07:04

رجل يصلى الامر ان شاء الله نعم. هم. باب ايجاب التكبير وافتتاح الصلاة. هم. حدثنا ابو اليهاني قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرني انس بن مالك الانصاري رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب فرسا فجحش شقه الایمن - 00:07:30 قال انس رضي الله تعالى عنه فصلى لنا يومئذ صلاة من الصلوات وهو قاعد فصلينا وراءه قعودا. ثم قال لما انما جعل الامام ليؤتم جعل الامام ليؤتم به. فاذا صلى قائمًا فصلوا قياما. واذا ركع فاركعوا واذا - 00:07:59

فارفعوا واذا سجد فاسجدوا. واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد. حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عن ابن شهاب عن انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه انه قال خر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فرس فجحش فصلى - 00:08:19 لنا قاعدا فصلينا معه قعودا ثم انصرف فقال انما الامام او انما جعل او انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد واذا سجد فاسجدوا. حدثنا ابو اليهاني قال اخبرنا شعيب قال حدثني - 00:08:39

ابو الزناد عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به. فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن - 00:09:04

من حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا سجد فاسجدوا واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون. اللهم صلى على اللهم وهذا هو الشاهد وهذا هو الافضل ويجب ان يصلوا قياما لان اقرهم في اخر حياته - 00:09:20

صلى قاعدا وصلوا خلفه قياما واقرهم. فدل على الجواز وقد قال بعض هذا بالنسخ وان صلاته بهم وهو قيام اخيرا ناسخة. ولكن الصواب عدم النسخ لان ما مهما امكن الجمع فهو اولى من الناس - 00:09:36

فيجوز ان يصلوا خلفه قياما والافضل ان يصلوا قعودا. هم اخذنا بالاخير فالآخر ما فيه بأس لانها نافلة اه نعم هذا في حياته صلى الله عليه وسلم نعم. باب رفع اليدين في التكبير الاولى مع الافتتاح سواء. البركة سُمّ نسأله الله - 00:09:57

ثم اقضى رمضان لا تبدأ بالقضاء الرسول قال من صام ثم اتبعه ست تابعة تبدأ بالقضاء ثم است بعد ذلك واذا فاقت السنت فالامر واسع نافلة. من ايش قام لا يجور العلاج مهوب مهوب واجب - 00:10:39

لا يجبرون ان سمعت ولا لا يجبرونها نعم واضحة نعم ولو في ضرر لا يجبرونه ما هي عاقلة ما دام عقلها معها مم لا ما تتكلم من يموت. هم نعم - 00:11:28

معنى في شهادة شكر لله على نعمة العافية. نعم. صحيح. نعم. صحيح. نعم. نعم - 00:11:48